

(القرار رقم (١٨) عام ١٤٣٥هـ)

الصادر من لجنة الاعتراض الزكوية الضريبية الابتدائية الأولى

بشأن الاعتراض المقدم من المكلف/شركة(أ)

برقم (٣٠٧) وتاريخ ١٤٣٣/٧/١٤هـ

(شركة مختلطة سعودية تحت التصفية)

على ربط المصلحة المتعلق بحسابات التصفية للشركة كما في ٢٠١١/٤/١٩

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وبعد:

إنه في يوم الخميس ١٩/٥/١٤٣٥هـ انعقدت -بمقرها بفرع وزارة المالية بمنطقة مكة المكرمة بمحافظة جدة- لجنة الاعتراض الزكوية الضريبية الابتدائية الأولى بجدة، المشكّلة من:

رئيسا الدكتور/.....

نائباً للرئيس الدكتور/.....

عضواً الدكتور/.....

عضواً الدكتور/.....

عضواً الأستاذ/.....

سكرتيرا الأستاذ/.....

وذلك للنظر في الاعتراض المقدم من المكلف/ شركة (أ) على الرابط الضريبي الذي أجراه فرع مصلحة الزكاة والدخل بجدة لحسابات التصفية كما في ١٩/٤/٢٠١١م؛ حيث مثل المصلحة في جلسة الاستماع والمناقشة المنعقدة يوم الأربعاء ١٤٣٨/٥/٢٠١٦هـ كل من:،، بموجب خطاب المصلحة رقم (٨٣٥٩/٦١) وتاريخ ٢٢/٢/١٤٣٥هـ، ومثل المكلف:، سعودي الجنسية، بموجب بطاقة الهوية الوطنية رقم (.....)، صادرة من جدة، وتاريخ الانتهاء في ١٨/٢/١٤٣٧هـ، بموجب تفويض الشركة المؤرخ في ١٨/٢/١٤٣٥هـ المصدق عليه من الغرفة التجارية الصناعية بمحافظة جدة بتاريخ ١٨/٢/١٤٣٥هـ.

وقد قامت اللجنة بدراسة الاعتراض المقدم من المكلف، وردود المصلحة على بنود الاعتراض، ومراجعة ما تم تقديمها من مستندات تضمنها ملف القضية، وما قدم من مستندات أثناء وبعد جلسة الاستماع والمناقشة، في ضوء الأنظمة واللوائح والتعليمات السارية؛ وذلك على النحو التالي:

النهاية الشكلية:

الاعتراض مقبول من الناحية الشكلية لتقديمه من ذي صفة خلال الأجل المقرر نظاماً، مستوفٍ الشروط المنصوص عليها في الفقرة (أ) من المادة (ال السادسة والستين) من نظام ضريبة الدخل الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١٠) وتاريخ ١٤٢٥/١٠/١٩هـ.

النهاية الموضوعية:

أولاً: ضريبة الأرباح الرأسمالية للشريك الأجنبي كما في ٢٠١١/٤/١٩:

١ - وجهة نظر المكلف:

قرر الشركاء تصفية الشركة إجبارياً بتاريخ ١٤٣٢/٥/١٥هـ وفقاً لمتطلبات الهيئة العام للاستثمار، وقدمت الشركة للمصلحة حساب ختامي التصفية بتاريخ قرار التصفية مدرج به تسوية المبلغ المدين البالغ (٧,٠٦٩,٨٩٣) ريالاً المستحق على شركة (د) بالتنازل عن المبلغ المذكور إلى الشركاء مباشرة. وتم إبرام اتفاقية بين الشركاء في الشركة وبين (شركة (د) المستثمر فيها بحيث يتم التنازل عن المبلغ المستحق عليها البالغ (٧,٠٦٩,٨٩٣) ريالاً إلى الشركاء مباشرة في شركة (س) والسيد ليصبحوا هم الدائرون لشركة (د) حسب حصة كل منهم؛ علماً بأنه لم تكن هناك أية أرباح رأسمالية للشريك الأجنبي تستحق أرباح رأسمالية لأن الملك هم نفس المالك، كما لم يتسلم الشريك الأجنبي أرباح من شركة (د) المستثمر فيها، وتم تسوية الأرباح المستحقة للشركة في نظير اتفاق التنازل، ولم يتم توزيع أية أرباح أو فائض من خلال الشركة للشركاء.

٢ - وجهة نظر المصلحة:

قامت المصلحة بحساب وعاء ضريبة الأرباح الرأسمالية حسب ما جاء في الحساب الختامي للتصفية الشركة بتاريخ ٢٠١١/٤/١٩ مـ كما هو موضح بالربط المبلغ به المكلف كما يلي:

البيان	المبلغ بالريال السعودي
حصة الشريك الأجنبي في فائض التصفية (رأس المال + الاحتياطي النظامي + الأرباح المبقة) كما هو موضح بالفقرة (٢) بالحساب الختامي للتصفية في ٢٠١١/٤/١٩ مـ، ويضاف إليه: (+) دائنو توزيعات تم تسويتها مقابل الاستثمارات كما هو موضح بالإيضاح رقم (٤) بالحساب الختامي للتصفية في ٢٠١١/٤/١٩ مـ، ويحسم منه:	٦,١٦٠,٩٠٦
(-) حصة الشركة في رأس المال الشركة المستثمر فيها على النحو الآتي .) (٩٠٪ × ١,٩٠٠,٠٠)	(١,٨٠٠,٠٠)
فائض التكفلة للشريك الأجنبي، ويحسم منه: أساس التكفلة للشريك الأجنبي	١١,٣١٧,٦٣١ (٢,٢٨٠,٠٠)
صافي الأرباح الرأسمالية للشريك الأجنبي	٩,٠٣٧,٦٣١

وكما هو موضح بالإيضاح رقم (٤) بالحساب الختامي للتصفية في ٢٠١١/٤/١٩ مـ فإن التكفلة للشريك الأجنبي تمثل قيمة راس المال البالغ (٢,٢٨٠,٠٠) ريالاً؛

وبناءً عليه تم حساب ضريبة الأرباح الرأسمالية، ووفقاً للإيضاح السابق تعتبر الاتفاقية التي تمت بين الشركاء بشركة (أ) وبين شركة (د) مقابل تسوية مبلغ الرصيد المدين المستحق على شركة (د) البالغ (٧,٠٦٩,٨٩٣) ريالاً مقابل أن يتم التنازل عن هذا

المبلغ للشركاء بشركة (أ): وهم شركة (مجموعة (س) كما هو موضح في الفقرة رقم (٢) بالحساب الخاتمي للتصفية ليصبحوا هم الدائرون لشركة (د) مقابل نصيبيهم في فائز التصفية البالغ (٦,٤٩٠,٤٧) ريالاً،

ويعتبر ذلك ريالاً رأسمالياً وتخلصاً من أصول الشركة؛ وبالتالي تخضع لضريبة الأرباح الرأسمالية لأن كلا الشركتين لها شخصية اعتبارية مستقلة عن الشركة الأخرى، وبغض النظر عن ملاك الشركة واستناداً إلى المادة رقم (٩) من النظام الضريبي، والمادة (١) فقرة رقم (٢/ب) من اللائحة التنفيذية للنظام الضريبي، فإن تطبيق المصلحة هو التطبيق والإجراء السليم والنظامي، وبالتالي يعتبر رصيد دائن توقيعات الذي تم تسويته مقابل الاستثمارات كما هو موضح بالإيضاح رقم (٤) بالحساب الخاتمي للتصفية أرباحاً رأسمالية؛ لأن البيع لم يتم وفقاً لنظام السوق المالي في المملكة؛ وذلك استناداً إلى المادة رقم (١٧) من اللائحة التنفيذية للنظام الضريبي، كما يقتضي الأمر احتساب غرامة التأخير طبقاً للمادة رقم (٧٧/أ) من النظام الضريبي الذي نص على:

(إضافة إلى الغرامات الواردة في المادة رقم (٧٦) من هذا النظام، وفي الفقرة رقم (ب) من هذه المادة: (تفرض على المكلف غرامة تأخير ي الواقع (١%) من الضريبة غير المسددة عن كل (٣٠) يوم تأخير). وكذلك طبقاً لأحكام المادة رقم (١٧/ب) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة الدخل التي نص على:

(تضاف إلى الغرامات الواردة في المادة السابقة (١%) من الضريبة غير المسددة عن كل (٣٠) يوم تأخير في حالة التأخير في تسديد الضريبة المستحقة بموجب ربط المصلحة)، علماً بأن الشركة لم تعترض على غرامات التأخير في اعتراضها؛ مما يشير إلى موافقتها على خضوع الفروق الضريبية الناتجة عن ربط المصلحة لغرامة التأخير.

٣ -رأي اللجنة:

بعد أن درست اللجنة وجهتي نظر الطرفين، وما قدماه من دفوع ومستندات؛ اتضح الآتي:

أ - ينحصر الخلاف بين المكلف والمصلحة في قيام المصلحة بحساب ضريبة على الأرباح الرأسمالية للشريك الأجنبي في الرابط الخاص بحسابات التصفية كما في ١٩/٤/٢٠١١م؛

حيث يرى المكلف عدم توجب هذه الضريبة؛ لأن شركة (أ) (المكلف) قامت بتسوية المبلغ المدين المستحق على شركة (د) بالتنازل به على الشركاء مباشرة بموجب اتفاقية بين الشركاء في شركة (أ) وشركة (د) (المستثمر فيها) يتم بموجبها التنازل عن مبلغ (٧,٨٩٣,٦٠) ريالاً إلى شركة (د) المكونة من شركة (س)، وتملك (٩٥%) من رأس المال، والشريك ويلك (٥٠) من رأس المال.

وعلى أن يتم توزيع المبلغ بين الشركاء في شركة (د) بحسب حصتهم في رأس المال، وتنصيف بأن الشركاء في شركة (د) هم نفس المالك في شركة (أ)، وأن الشريك الأجنبي لم يستلم أية أرباح من شركة (د) (المستثمر فيها)، وقد تم تسوية الأرباح المستحقة للشركة (أ) نظير اتفاق تنازل بين الشركاء في الشركتين المستثمرة والمُستثمر فيها؛ وعليه فلم يتم توزيع أية أرباح أو فائز على الشركاء من شركة (أ) (المكلف).

بينما ترى المصلحة أن الاتفاقية التي تمت بين شركة (أ) وشركة (د) بتسوية المبلغ المستحق على شركة (د) البالغ (٧,٨٩٣,٦٠) ريالاً تم مقابل التنازل عن هذا المبلغ للشركاء بشركة (أ) ليصبحوا هم الدائرون لشركة (د) مقابل نصيبيهم في فائز التصفية البالغ (٦,٤٩٠,٤٧) ريالاً،

وترى المصلحة أن ذلك يعتبر ريالاً رأسمالياً وتخلصاً من أصول الشركة؛ وبالتالي يتوجب خضوع هذه الأرباح للضريبة لأن كلاً من الشركتين مستقلة عن الأخرى، ولها شخصيتها الاعتبارية المستقلة بغض النظر عن ملاكها استناداً إلى المادة التاسعة من النظام الضريبي، والفقرة الثانية (ب) من المادة الأولى من اللائحة التنفيذية لنظام الضريبي.

ب - برجوع اللجنة إلى المستندات التي تضمنها ملف القضية، وإلى المستندات التي قدمها ممثل المكلف أثناء وبعد جلسة الاستماع والمناقشة اتضح الآتي:

- بتاريخ ٢٣/٣/١٤٣٢هـ الموافق ٢٦/١١/٢٠٢٠م تم إبرام اتفاقية تسوية بين مالك الشركة (س) والسيد (.....) وشركة (د) الموضح بها التالي:

اسم الشريك	عدد الحصص	قيمة الحصة	إجمالي الحصص	النسبة المئوية
شركة (س) (لبنانية الجنسية)	٩٠	٢٤,٠٠٠	٢٤,٠٠٠,٠٠٠	%٩٠
السيد/ (سعودي الجنسية)	٠	٢٤,٠٠٠	٢٤,٠٠٠,٠٠٠	%٠

- بتاريخ ١٥/٥/١٤٣٢هـ الموافق ١٩/٤/٢٠٢٠م ووفقاً لمتطلبات الهيئة العامة للاستثمار قرر الشركاء تصفية الشركة إجبارياً حيث لا يوجد للشركة (أ) إيرادات بخلاف إيراداتها من الاستثمار في شركة (د) (شركة سعودية مختلطة) وكلا الشركتين شركة (أ) والشركة المستثمر بها شركة (د) مملوكتان في نفس الوقت لكل من (س) (لبنانية الجنسية) بنسبة (%)٩٠ والسيد/ بنسبة (%)٠ (سعودي الجنسية).

- أصدرت القوائم المالية للشركة في تاريخ ١٣ ديسمبر ٢٠٢٠م والتي تم محاسبة الشركة عليها ضريبياً من قبل المصلحة بناءً على خطاب الربط النهائي رقم ٢٧/٢١١٢/٢ في ٧/٢/١٤٣٣هـ صورتها والموضح بها التالي:

البيان	المبلغ بالريال
المستحق على الأطراف ذوي العلاقة رصيد مدين كما في ١٢/٣١/٢٠٢٠م عبارة عن الرصيد المستحق على شركة (د) (الشركة المستثمر بها) عن توزيعات الأرباح المستحقة للشركة منها (إيضاح رقم ٤ من الميزانية)	٧,٦٩,٨٩٣
دائن توزيعات رصيد دائن كما في ١٢/٣١/٢٠٢٠م عبارة عن الرصيد المستحق لشركة مجموعة (س) المالكة للشركة بنسبة (%)٩٠ على الشركة من توزيعات أرباح عام ٢٠٠٨م وعام ٢٠٠٩م والذي لم تتسلمه الشركة من شركة (د) ومدرج بالميزانية ضمن المستحق على الأطراف ذوي العلاقة كما هو موضح أعلاه (إيضاح رقم ٦ من الميزانية).	(٦,٩٥٦,٧٥٠)

- بناءً على قرار الشركاء بتصفية الشركة (أ) إجبارياً أعد حساب ختامي التصفية للشركة في تاريخ ١٩ إبريل ٢٠١١ (تاريخ التصفية)، وتم إجراء كافة التسويات الموضحة بحساب ختامي التصفية والمتمثلة في تسوية ما للشركة من أصول وما عليها من التزامات؛ وبناءً عليها أصبحت حقوق الملكية طبقاً لحساب ختامي التصفية على النحو التالي:

البيان	المبلغ بالريال
قيمة رأس مال الشركة: حقوق الملكية طبقاً لحساب ختامي التصفية صفحة رقم (٢) بند (٢) ممثلة في:	٢,٤٠٠,٠٠٠

١,٢٠٠,٠٠٠	قيمة الاحتياطي النظامي للشركة
٢,٨٩٠,٤٢٧	صافي قيمة الأرباح المبقة في نفس التاريخ
١,٤٩٠,٤٢٧	فائض التصفية المستحقة للشركاء والموزعة عليهم طبقاً لأنصيبيهم

- بتاريخ ٢٣/٣/١٤٣٢هـ الموافق ٢٦/١١/٢٠٢٠م تم إبرام اتفاقية تسوية بين ملوك الشركة (س) والسيد (.....).

وشركة (د) على النحو التالي:

- تسوية المبلغ المستحق على شركة (د) البالغ (٧,٠٦٩,٨٩٣) ريالاً بحيث يتم التنازل عن هذا المبلغ إلى الشركاء مباشرة شركة (س)، والسيد..... ليصبحوا هم الدائنوون لشركة (د) في مقابل نصيبيهم في فائض التصفية المستحقة للشركاء في شركة (أ) طبقاً لحساب ختامي التصفية (إيضاح رقم ٣) والبالغ (٦,٤٩٠,٤٢٧) ريالاً؛ كالتالي:

المبلغ بالريال	البيان
٦,٧١٦,٣٩٨	شركة (س) $\times ٧,٠٦٩,٨٩٣$ %
٣٥٣,٤٩٥	السيد..... $\times ٧,٠٦٩,٨٩٣$ %
٧,٠٦٩,٨٩٣	الإجمالي

تسوية الدين المستحق على الشركة (أ) والبالغ (٦,٩٥٦,٧٢٥) ريالاً والخاص بالمستحق عليها لشركة (س) عن الأرباح المستحقة لها والمدرجة بميزانية عام ٢٠٢٠م تحت بند دائنون توزيعات مقابل تنازل الشركة (أ) عن استثماراتها في شركة (د) الشركة المستثمر بها) البالغة (٦,٣٨١,١٣٧) ريالاً إلى شركة (س) بعد إجراء التسويات اللاحقة، وطبقاً لإيضاح رقم (٤) تسوية الاستثمارات في شركات تابعة من حساب ختامي التصفية.

المبلغ بالريال	البيان
١,٩٠٠,٠٠٠	قيمة حصة الشركة في رأس مال شركة (د)
٩٠٠,٠٠٠	قيمة حصة الشركة في الاحتياطي النظامي شركة (د)
٣,٣٥١,١٣٧	قيمة حصتها في أرباح استثمارات مستحقة في شركة (د) والسابق إدراجها ضمن بند دائنون توزيعات بميزانية العامة المالي ٢٠٢٠م
٦,٣٨١,١٣٧	الإجمالي

- تسوية المبلغ المستحق على شركة (د) والبالغ (٧,٠٦٩,٨٩٣) ريالاً بحيث يتم التنازل عن هذا المبلغ إلى الشركاء مباشرة شركة (س)، والسيد..... ليصبحوا هم الدائنوون لشركة (د) في مقابل نصيبيهم في فائض التصفية المستحقة للشركاء في شركة (أ) طبقاً لحساب ختامي التصفية (إيضاح رقم ٣) والبالغ (٦,٤٩٠,٤٢٧) ريالاً؛ كالتالي:

المبلغ بالريال	البيان

٦,٧١٦,٣٩٨	شركة (س) $\times ٧,٠٦٩,٨٩٣$ %
٣٥٣,٤٩٥	السيد/..... $\times ٧,٠٦٩,٨٩٣$ %
٧,٠٦٩,٨٩٣	الإجمالي

- تسوية الدين المستحق على الشركة (أ) وبالبالغ (٦,٩٠٦,٧٢٥) ريالاً والخاص بالمستحق عليها لشركة (س) عن الأرباح المستحقة لها والمدرجة بميزانية عام ٢٠١٠م تحت بند دائن توقيعات مقابل تنازل الشركة (أ) عن استثماراتها في شركة (د) الشركة المستثمر بها البالغة (٦,٩٠٦,٧٢٥) ريالاً إلى شركة (س) بعد إجراء التسويات الالزامية وطبقاً لإيضاح رقم (٤) تسوية الاستثمارات في شركات تابعة من حساب ختامي التصفية.

المبلغ بالريال	البيان
١,٩٠٠,٠٠٠	قيمة حصة الشركة في رأس مال شركة (د)
٩٥٠,٠٠٠	قيمة حصة الشركة في الاحتياطي النظامي شركة (د)
٣,٣٥١,١٣٧	قيمة حصتها في أرباح استثمارات مستحقة في شركة (د) والسابق إدراجها ضمن بند دائن توقيعات بميزانية العام المالي ٢٠١٠م.
٦,٣٨١,١٣٧	الإجمالي

ج - برجوع اللجنة إلى الإيضاح رقم (٤) من القوائم المالية لشركة (أ) كما في ١٢/٣١٢٠٢٠م الخاص بالمستحق على الأطراف ذات علاقة، اتضح أن رصيد هذا البند عبارة عن الرصيد المستحق لشركة (أ) (المكلف) على شركة (د) السعودية، وهو عبارة عن رصيد مستحق عن توقيعات أرباح بمبلغ (٧,٠٦٩,٨٩٣) ريالاً، كما ورد في الإيضاح رقم (٦) الخاص بدائني التوزيعات ما نصه: "يمثل رصيد دائني توقيعات البالغ في ١٢/٣١٢٠٢٠م بمبلغ (٦,٩٠٦,٧٢٥) ريالاً سعودياً، وهو رصيد لشركة (س) (جنسية لبنانية) المتبقى لها من توقيعات عام ٢٠٠٨م، ٢٠٠٩م".

د - برجوع اللجنة إلى الإيضاح رقم (٢) من القوائم المالية لشركة (أ) للفترة من ١٠/٣١٢٠٢٠م إلى ١٩/٤/٢٠٢٠م اتضح أن المستحق للشركاء بعد أعمال التصفية (فائض التصفية) بلغ (٦,٤٩٠,٤٧٧) ريالاً، وقد ورد في الإيضاح رقم (٣) ما نصه: "وفقاً للاتفاقية التي تمت بين السادة الشركاء وشركة (د) على أن يتم تسوية مبلغ الرصيد المدين المستحق على شركة (د) البالغ (٧,٠٦٩,٨٩٣) ريالاً؛ بحيث يتم التنازل عن هذا المبلغ للشركاء بشركة (أ)، وهم شركة مجموعة (س) والأستاذ ليصبح هم الدائنوون لشركة (د)؛ وذلك في مقابل نصيبهم في فائض التصفية البالغ (٦,٤٩٠,٤٧٧) ريالاً، وفي الإيضاح رقم (٤) ورد ما نصه: "بناءً على الاتفاقية التي تمت بين الأطراف الثلاثة (أ) - (س) اللبنانية - الأستاذ/ بتاريخ ٢٣/٣/١٤٣٢هـ الموافق ٢٣/٣/٢٠٢٠م، قامت الشركة بالتنازل عن استثماراتها في شركة (د) البالغ (٦,٣٨١,١٣٧) ريالاً لكلا من شركة مجموعة (س) اللبنانية والأستاذ/.....؛ حيث إن شركة مجموعة (س) اللبنانية تستحق أرباح بمبلغ (٦,٩٠٦,٧٢٥) ريالاً كانت مدروجة ضمن بند دائني توقيعات".

ه - برجوع اللجنة إلى الإيضاح رقم (٤) من القوائم المالية لشركة (أ) عن الفترة من ١١/٤/٢٠٢٠م إلى ١٩/٤/٢٠٢٠م اتضح أن المستحق على الأطراف ذات علاقة بلغ في ١٢/٣١٢٠٢٠م (٧,٠٦٩,٨٩٣) ريالاً، وفي ١٩/٤/٢٠٢٠م (٦,٤٩٠,٤٧٧) ريالاً؛ حيث

قامت شركة مجموعة (س) - التي هي شركة في شركة (أ) - وشركة (د)، وشركة (أ) بعمل اتفاقية تسوية بينها، ونصها كالتالي: "لما كانت شركة مجموعة (س) المعتبر عنها بالطرف الأول أعلاه، شركة في شركة (أ) المعتبر عنها بالطرف الثاني أعلاه، وقد ترتب لها على هذا الطرف أرباح عن أعوام سابقة وقد تمت تسويتها بموجب اتفاقية سابقة بين الطرفين وتبقى منها مبلغ (٥٧٥,٥٨٨) ريالاً سعودياً يمثل نصيتها من الحقوق المذكورة أدناه وهي حقوق متربة للطرف الثاني على الطرف الثالث، ولما كانت شركة (أ) شركة في شركة (د) المعتبر عنها بالطرف الثالث أعلاه، وقد ترتب لها على هذا الطرف مبلغ (٧,٦٩,٨٩٣) ريالاً سعودياً مقابل أرباح غير موزعة لذلك، بعonne تعالي فقد اتفق الأطراف الثلاثة المذكورون أعلاه على تسوية الحقوق المقابلة فيما بينهم، وفقاً لما يلي:

- يعتبر التمهيد السابق أعلاه جزءاً لا يتجزأ من هذه الاتفاقية.
- بموجب هذه الاتفاقية فقد قام الأطراف الثلاثة مجتمعين بتسوية جميع الحقوق والبالغ والأرباح المقابلة فيما بينهم وغيرها مما كانت المرتبة على كل طرف منهم للأطراف الآخرين بالتقاض والمقابل فيما بينهم وذلك كتسوية نهاية غير قابلة للرجوع عنها لأي سبب كان وذلك وفقاً لما يلي:
 - تمت تسوية جميع حقوق الطرف الأول عن الأرباح السابقة على أساس مبلغ قدره (٦١/٥٧٥,٥٨٨) ريالاً سعودياً مستحقاً له على الطرف الثالث، ولا تشمل هذه التسوية أية مبالغ أخرى متربة للطرف الأول عن المعاملات والحقوق الأخرى مع الطرف الثالث.
 - تمت تسوية جميع حقوق الطرف الثاني عن الأرباح السابقة وغيرها من الحقوق والبالغ المستحقة له بذمة الطرف الثالث وذلك مقابل مبلغ (٦٠٤,٣٤٩) ريالاً سعودياً يقوم الطرف الثالث بتسليه إلى الطرف الثاني كتسوية نهاية بينهما.
- و - برجوع اللجنة إلى الإيضاح رقم (٨) من القوائم المالية لشركة (د) (المُستثمر فيها) كما في ٢٠١٢/١٢/٣١ اتضح أنه ينص على: "يمثل رصيد دائي توزيعات البالغ في ديسمبر ٢٠١١م (١٠١,٠٢٨) ريالاً في الرصيد المستحق للشريك شركة (أ) المتبقى لها من توزيعات أرباح عام ٢٠٠٨م و ٢٠٠٩م و ٢٠١٠م" مع ملاحظة أن رصيد دائي التوزيعات بلغ كما في ٢٠١٢/٣١ ا٠١٠م من القوائم المالية المقارنة لشركة (د) (٦٩,٨٩٣) ريالاً. كما ورد في الإيضاح رقم (٩) ما نصه: " بتاريخ ٢٠١٢/١٢/٣١ ا٠١٠م الموافق ١٧٤٣/٣/٢ هـ قرر الشركاء تعديل عقد التأسيس؛ وذلك عن طريق بيع الشريك (أ) لجميع حصصه إلى كل من شركة مجموعة (س) (لبنانية الجنسية) والسيد/ (لبناني الجنسية)، وتم مصادقة ذلك بكتابه عدل بتاريخ ٢٥/٣/١٤٣٢ هـ وقد وافقت هيئة الاستثمار على هذه التعديلات بموجب الترخيص الصادر عنها برقم (١١٢٠٣٠٣٤٣٧) بتاريخ ٥/٣/١٤٣٢ هـ، وجاري استكمال إجراءات التأشير في السجل التجاري بموجب القرار السابق".
- ز - برجوع اللجنة إلى صور قيود اليومية المتعلقة بالتسويات التي قدمها ممثل المكلف بطلب من اللجنة بعد جلسة الاستماع والمناقشة؛ اتضح أن شركة (أ) تنازلت عن نصيتها من الاستثمارات (دائي التوزيعات) - البالغ (٦٣٨١,١٣٧) ريالاً بتاريخ ٢٠١٢/٣/٢٠م، وتم تصفية حسابات شركة (س) بتاريخ ٢٦/١٢/٢٠١١م - بمبلغ (٥٧٥,٥٨٨) ريالاً؛ ليصبح إجمالي المبلغ (٦٩٦,٧٢٥) ريالاً، كما اتضح من كشف حساب (د) لدى (أ) تصفية حساب شركة مجموعة (س) بمبلغ (٥٧٥,٥٨٨) ريالاً بالإضافة إلى مصروفات التصفية بمبلغ (٣,٨٧٨) ريالاً؛ ليصبح المبلغ المتبقى من رصيد دائي التوزيعات (٦٤٩٠,٤٧٦) ريالاً الذي هو عبارة عن فائض التصفية المساوي لمجموع حقوق الشركاء في تاريخ التصفية المساوي لمجموع الأصول كما ظهر في القوائم المالية لشركة (أ) (المكلف) في تاريخ التصفية.

ح - برجوع اللجنة إلى المادة التاسعة من النظام الضريبي الصادر بالمرسوم الملكي رقم (١١/م) وتاريخ ١٥/١٤٢٥هـ اتضح أنها تنص على أن: "الربح أو الخسارة المتحققة من التخلص من الأصل هو الفرق بين التعويض المستلم عن الأصل وأساس التكلفة"، كما نصت الفقرة (ب) من البند رقم (٢) من المادة الأولى من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة الدخل الصادرة

بالقرار الوزاري رقم (١٥٣٥) وتاريخ ١٤٢٥/٦/١١هـ على: "إذا كان الدخل يمثل أرباحاً رأسمالية ناتجة عن التخلص من الأصول الثابتة والمتدولة، أو كان الدخل يمثل أرباحاً رأسمالية ناتجة عن التخلص من حصة في شركة مقيدة، فيخضع للضريبة وفقاً للقواعد العامة للنظام".

وبناءً على كل ما سبق؛ وحيث إن لكل شركة شخصيةً معنويةً مستقلةً عن الشركة الأخرى بغض النظر عن ملاكها؛ رأت اللجنة بإجماع أعضائها الحاضرين تأييد المصلحة في فرض ضريبة على الأرباح الرأسمالية للشريك الأجنبي في الربط الخاص بحسابات التصفية للمكلف كما في ١٩/٤/٢٠١١م.

القرار

لكل ما تقدم قررت اللجنة الزكوية الضريبية الابتدائية الأولى بجدة الآتي:

أولاً: الناحية الشكلية:

قبول اعتراض المكلف رقم (٣٠٧) وتاريخ ١٤٣٣/٧/١٤هـ من الناحية الشكلية لتقديمه من ذي صفة خلال الأجل المقرر نظاماً، مستوى الشروط المنصوص عليها في الفقرة (أ) من المادة (السادسة والستين) من نظام ضريبة الدخل الصادر بالمرسوم الملكي رقم (١١/م) وتاريخ ١٤٢٥/١٠/١٥هـ.

ثانياً: وفي الموضوع:

- تأييد المصلحة في فرض ضريبة على الأرباح الرأسمالية للشريك الأجنبي في الربط الخاص بحسابات التصفية للمكلف كما في ١٩/٤/٢٠١١م.

ثالثاً: أحقيّة المكلف والمصلحة في الاعتراض على القرار:

بناءً على ما تضي به الفقرة (د) من المادة (٦٦) من نظام ضريبة الدخل الصادر بالمرسوم الملكي رقم (١١/م) وتاريخ ١٤٢٥/١٠/١٥هـ من أحقيّة كل من المصلحة والمكلف في الاعتراض على القرار الابتدائي بتقديم الاستئناف مسبباً إلى اللجنة الاستئنافية الضريبية خلال ستين يوماً من تاريخ استلام القرار، على أن يقام المكلف قبل قبول استئنافه بسداد الضريبة المستحقة عليه، أو تقديم ضمان بنكي طبقاً لقرار لجنة الاعتراض الابتدائية؛ فإنه يحق لكلا الطرفين الاعتراض على هذا القرار خلال ستين يوماً من تاريخ استلامه.

وبالله التوفيق